منهج الملا عبد الرحمن البينجويني (المتوفى١٣١٩هـ) في الفتوى، دراسة تحليلية

The Approach of Mulla Abd al-Rahman al-Banjuni, Who Died in 1319 AH, in the Fatwa, an Analytical Study

أ.م.د. بختيار نجم الدّين شمس الدّين [١]

Asst. Prof. Dr. Bakhtyar Najmaddin Shamsaddin [1]

E-mail: bakhtyar.shamsaddin@univsul.edu.iq

أ.م.د. حسين محمد إبراهيم [٢]

Asst. Prof. Dr. Hussen Muhammad Ibrahim [2]

E-mail: Hussein.ibrahim@univsul.edu.iq

م. د. صباح رسول محمود [٣]

Lect. Dr. Sabah Rasul Mahmud [3]

E-mail: Sabah.mahmud@ univsul.edu.iq

جامعة السليمانية / كلية العلوم الإسلامية [١-٣]

University of Sulaimani\ College of Islamic Sciences [1-3]

الكلمات المفتاحية: عبد الرحمن، البينجويني، الفتوى، المنهج.

Keywords: Abdulrahman. Albinjiwini. Alfatwaa. curriculum.

الملخص

يعد الشيخ العلامة المحقق الملا عبد الرحمن البنجويني من المراجع البارزين في عصره، فكان أحد أشـــهر علماء منطقة بنجوين التابعة لمدينة الســـليمانية، اشـــتغل بالتدريس والتأليف والإفتاء لأكثر من ســـتة عقود، وكان من كبار العلماء المشـــار إليهم في العلوم النقلية والعقلية، اشتهر بالذكاء المفرط والتحقيق والتدقيق، وله حواش وتعليقات في كثير من العلوم لاسيما العقلية منها، كما أنه كان أحد أبرز المراجع في الفقه وأصوله؛ فكان الناس يستفتونه، والعلماء يراسلونه. وإبرازا لجهود هذا العالم الكبير وخدمة لتراثنا الإســلامي قمنا بدراســة منهجه في الفتوى. وقد جاء البحث في مقدمة ومبحثين، خصصنا المبحث الأول لتسليط الضوء على دور المذهب الشافعي وعلماء الدّين في المجتمع الكردي، وأما المبحث الثاني فخصصناه لبيان مكانة العلامة البنجويني في الفتوى ومنهجه فيه وما يؤخذ عليه.

Abstract

Sheikh Mullah Abdul Rahman Al-Bengwini, was one of the most famous scholars of the region, has been teaching and writing for more than six decades, he was pointed for in the naqli and logic sciences .

He was well-known for being super cleverness. He has writings and notes in most of the scientific fields, especially the logic ones, and he was one of the most prominent references in jurisprudence and its origins; people were asking him, and scientists were messaging him. To highlight the efforts of this great scholar and to serve our Islamic heritage and our Kurdish library, we have studied its approach to the fatwa. This study was presented in the introduction and two sections. We devoted the first section to shed light on the role of the Shafi'i and the religious scholars on the Kurdish society. The second topic is devoted to the status of the Bengueni in the fatwa and its methodology.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصـلاة والسـلام على سيد الأنبياء والمرسـلين محمد المصـطفى الأمين وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدّين.

وبعد: فمما لاشـــك فيه أن من أوائل الواجبات الدّينية محاولةُ الربانيينَ لمعرفة دينهم، وفهمهم له فهما صـحيحا علميا، فهما متسـلحا بالدليل المناسـب مع علم وتفكير سـديدين، لتثبيت الإيمان في قلب المؤمن وترسـيخه، على نحو لا يتأثر بعواصـف الشـك، والريب والشـهوات، ولا بأهواء النفس ومصـائد الشـيطان، ولا يتذبذب بمحاولات المبغضـين والأعداء، ونظرا لأهمية هذا الفهم ونتائجه فإن الرسول صلى الله عليه وسلم عدَّ الفقهاء في الدّين ممن يريد الله بهم خيرا قائلاً: (مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)[1] ، وكل خطوة واجتهاد في هذا المنهج يعد تبتلا وعبادة، ولهذا فإن فهم الشـريعة وعلومها من أفضـل الأعمال التي يصـرف فيها المسـلم وقته ويفني في ميادينها عمره، ومن المعلوم لدى العلماء أن التفقه في العلوم الشـــرعية بمعناه الأخص والمتمثل بدراية وإدراك الأحكام الشـــرعية يعدّ من أهم هذه العلوم، كيف لا وقد ينظم من خلاله حياتَه ويحصـل على رضـى الله تعالى. ولهذا اهتم العلماء سـلفا وخلفا اهتماما بالغا بهذه العلوم، وألفوا المئات من المجلدات والكتب تأليفا وشرحا وتعليقا، ووضعوها في متناول أيدي المسلمين.

ومن أبرز علمـاء الكُرْد الأجلاء الـذين كـان لهم دور مؤثر وفعّـال في خـدمـة الـدّين الإسـلامي الحنيف وعلومه بصـورة عامة؛ الشـيخ الإمام **عبد الرحمن البينجويني**، صـاحب الدور العلمي الكبير والأثر البارز في شتى العلوم العقلية والنقلية، من ضمنها الفقه وأصوله وقواعدهما، وقد عُدّ من كبار علماء عصـــره، إذ كان الطلبة يقصـــدونه لطلب العلم من كل حدب وصـــوب ويتلمذون على يديه، وكان العلماء يطلبون منه توضـــيح المســـائل المعقدة وشـــرحها؛ ولكن مع الأسـف اختفى كثير من مؤلفاته، واندثرت كغيرها من المؤلفات والكُتب الكردية الكثيرة بسـبب عدم استقرار الوضـع السياسـي والأمني، وأن أغلب ما يتعلق بالمصـنفات الفقهية لهذا العالم هو مجرد فتاويه الموجودة بين أيدينا التي دونها العلماء من بعده، لاســيما الشـــيخ المفضـــال عبد الكريم المدرس ضـــمن كتاب (جواهر الفتاوى)، وكمحاولة لإظهار المكانة العلمية لهذا العالم الكبير ومنهجه في الفتاوى، قررنا كتابة بحث عنه، مســـتعينا بالتحقيقات وتصـــفح فتاوى العلامة عبد الكريم المدرس المدونة في الكتاب المذكور آنفا، لعلنا نســـتطيع من خلاله أن نقوم بإبراز مكانة علمائنا الكبار وخدمة التراث الفقهي والمكتبة الإسلامية.

وإن طبيعة البحث تتطلب أن نقســـمه إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة لتقديم النتائج والمقترحات، كالآتي:

أما التمهيد: فمخصـــص لترجمة العلامة الملا عبد الرحمن البيانجويني بشـــكل مختصـــر؛ لأن البحث ليس في التعريف به.

و**المبحث الأول:** معنون بـ دور علماء الدين ومذهب الإمام الشافعي في المجتمع الكُردي وقسمناه على مطلبين:

المطلب الأول: دور العلماء في المجتمع الكُردي.

المطلب الثاني: تأثير مذهب الإمام الشافعي في الشعب الكردي.

و**المبحث الثاني:** مخصـــص لبيان المكانة العلمية للعلامة البيانجويني ومنهجه في الفتوى وما يؤخذ عليه.

في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان المكانة العلمية للعلامة البيانجويني.

المطلب الثاني: منهج العلامة البيانجويني في الفتاوى

المطلب الثالث: ما يؤخذ من فتاوى العلامة البيانجويني

تمهيد في ترجمة العلامة الكبير الملا عبد الرحمن البيانجويني باختصار[٢]

يعد العلامة المبجل الملا عبد الرحمن البيانجويني الكبير من أبرز علماء الدّين في جنوب كوردستان وشرقها في القرن التاسع عشر الميلادي. هذا العالم المفضال هو ابن الملا محمد بن الملا إبراهيم بن الملا يوسـف بن الملا عزيز بن الملا عبد الكريم بن الملا سـعيد الحمادي، من سـادات بريفكان[٣]، ترك جدُه الأكبر الملا عزيز بريفكان وقصـد منطقة قبائل خوشـناو[٤]، بعد ذلك قام بالذهاب مع حفيده الملا إبراهيم إلى قرية "شـێخلمارێن[٥]" بقصـــد الدراســـة عند الملا خدر الكبير[٦]. فبعد ذلك ونتجية لشـغفهم الشـديد للعلم وحدوث مصـاهرة وقرابة أقاموا بمنطقة بينجوين وقطنوا فيها.

وكانت أســـرتهم معروفة وذات مكانة عالية، خرّجت العديد من العلماء خدموا الإســـلام كثيرا، ومن أجلِّ علمائهم هو العلامة عبد الرحمن البيانجويني الكبير؛ الذي عاش ما بين فترة (١٢٥٠ هـ_ ١٣١٩هـ = 1834م _١٩٠١م)، وفي سبيل طلب العلم قام بالرحيل إلى العديد من المناطق في جنوب كوردســـتان وشـــرقها، وتلقى العلم على يد الكثير من العلماء الكبار وفي مقدمتهم العالمين الجليلين:

١. الملا أحمد النودشي[٧]

٢. الملا علي القزلجي[٨]

وقد رجع الإمام إلى منطقة پينجوين بعد حصـوله على إجازة المشـيخة من قبل العلامة القزلجي، عاملاً في خدمة الإسـلام والمسلمين والعلوم الإسـلامية لأكثر من ستة عقود من حياته تدريسـا وتعليما، بالإضـافة إلى المئات من التلاميذ الذين تلمذوا على يديه، فضـلا عن تخريج وإجازة العشـرات من العلماء البارزين على يديه، مع كتابة عشـرات الحواشـي التي دونها في مختلف مجالات العلوم الشرعية، لاسيما في أصول الفقه وعلم الكلام والمنطق، فقد كانت له اليد الطولى في هذه العلوم علاوة إلى النظريات الفاحصة والتأملات الدقيقة والتحقيقات القيمة.

وعليه نستطيع القول بأن العلامة البينجويني كان رئيسا لعلماء منطقته وكبيرهم وكان من كبار علماء عصـره، وبعد عمر مليئ بالبركة وحافل بخدمة الشـريعة، توفي (رحمه الله) في مدينة پينجوين ودفن في حجرة مسـجده "جامع الپاشـا"، ومن المؤسـف جدا أنه لم يلتفت كثيرا إلى محطات حياته، ولم تخدم مصنفاته وكتبه بشكل لائق كغيره من العلماء الكُرد البارزين.

المبحث الأول: دور علماء الدين ومذهب الإمام الشافعي في المجتمع الكُردي

المطلب الأول: دور علماء الدين في المجتمع الكُردي

عند الالتفات إلى تاريخ الشـعب الكُردي وأحوال معيشـتهم وتقلباتهم والنظر إلى الوضـع الدّيني والتربوي والعلمي والسـياسـي والاجتماعي لهم؛ نرى جليا أن علماء الكرد لعبوا دورا بارزا وفعالا في شـتى النواحي على أبعاد الحياة المختلفة، وتوجيه المجتمع، بحيث لا تكاد تجد ميدانا من ميادين الحياة لم تترك فيها تأثيرات علماء الدّين بطريقة مباشـرة أو غير مباشـرة، والسـبب لا يرجع إلى امتلاك هؤلاء العلماء سـلطات مؤثرة أو تبوؤهم مناصـب سـياسـية وعسـكرية أو كونهم أصـحاب القرار أو لقربهم من رجالات السـلطة حتى يُسـمع كلامهم وينفذ ما يبتغون، بل أن مكانتهم الاجتماعية وتقدير الناس لهم راجع إلى تمسك الشعب الكردي بالدّين الإسلامي المبارك، وحبهم له وإصرارهم على تطبيق أحكام الشريعة، وتأثير صدى هذا الالتزام على الحياة والمعيشة، وكان من شـيمة الشـعب الكردي ودأبه أنهم كانوا لا يقدِمون على أمر ما حتى يسـتفسـروا عن حكمه الشـرعي، وهذا ما جعل دور العلماء أبرز من دور الآخرين بمن فيهم أصـحاب السـلطة والمسؤولين، ولهذا وعلى امتداد التاريخ الإسـلامي سعى الزعماء وأصـحاب الشأن والنفوذ والقرار بجدّ إلى فهم القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشـريفة، ولهذا السـبب كان الحصـول على العلوم الشـرعية من دواعي الفخر والاعتزاز، إلى درجة أن علماء الدّين تمتعوا بأرفع وأعلى مكانة اجتماعية، وكانوا قدوة النّاس في كل خير وأمر دنيوي واجتماعي، وكانوا يديرون حجرات المساجد التي كانت أكبر مراكز للتربية والتعليم والتثقيف والدعوة، وكان المسـتوى العلمي فيها أفضـل من مسـتوى الكليات بل التعليم العالي في زماننا بمرات عدة، وأن الواقع هو أفضـل دليل على ذلك وأجدره، حيث لم يبرز من الكرد منذ أن أسـلم هذا الشـعب حتى القرن الماضـي من (المثقفين،

والمفكرين، والشعراء، والأدباء، والكتاب، والقادة والسياسين) إلا وقد تلمذ على يد علماء الدّين، ولهذا نستطيع القول باختصار أن "تاريخ الكرد المجيد واللامع؛ يعني الدّين الإسلامي والمراكز الدّينية وعلماء الدّين ونتاجهم، إذ لو فصل هذا التاريخ عن دور الإسلام وعلمائه لن يتبقى شيء يذكر في مجال العلم والثقافة والحضارة بل حتى الأدب واللغة".

المطلب الثاني: تأثير مذهب الإمام الشافعي في الشعب الكردي وعلمائه

كما هو معروف أن أغلبية الشعب الكردي وعلمائه في جميع نواحي كردستان قلدوا مذهب الإمام الشافعي، إلى درجة أنهم لم يخرجوا عن أصول وآراء المذهب قدر الإمكان، هذا الالتزام بالمذهب الذي وصل إلى حد التعصب له أحيانا أدى إلى بعض السلبيات من الناحيتين الشرعية والواقعية، من أبرزها:

أولها: تقديس آراء المذهب الشافعي وعدم الخروج عن فتاوى علماء المذهب إلا نادرا.

ثانيها: وجود انقطاع وقطيعة أحيانا كثيرة بين العلماء وواقعهم، حيث بسبب تعلقهم بآراء من قبلهم وتعصبهم لها، قللوا من أهمية النظر إلى واقع الأمة وتغيير المصالح والاعراف والعادات والأزمنة.

ولكن اعترافا بالحقيقة وللأمانة التاريخية والعلمية يجب أن ننبه إلى وجود عدة جوانب إيجابية أيضاً لهذا التقليد والالتزام، ويمكن عدُّ أبرزها كالآتي:

١. الحفاظ على الأخوة ووحدة الصف بين العلماء وابتعادهم عن التفرق والتشرذم والاختلاف، ولو بحثنا وتفحصنا فتاوى علماء الكرد ومواقفهم الشرعية تجاه المتدينين ودقائق العبارات وتعاملاتهم، سوف نلحظ وجود أقل قدر من الاختلافات، والسبب راجع إلى التزامهم بمذهب محدد وفتاوى موحدة من المصادر الفقهية وطريقة واضحة لفهم الأحكام وتخريجها، علما بأن الاتفاق واتحاد المواقف بين المسلمين سيما المتعايشين معا أمر في غاية الضرورة، وإن تطلب الأمر أحيانا العمل بالأدلة والآراء المرجوحة للحفاظ على هذا الائتلاف، كما يشير العلامة ابن تيمية (رحمه الله) إلى مسألة قراءة القنوت في صلاة الفجر وبعض المسائل المشابهة لها قائلا: "ينبغي للمأموم أن يتبع إمامه فيما يسوغ فيه الاجتهاد فإذا قنت؛ قنت معه، وإن ترك القنوت لم يقنت، فإن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: ((إنما جعل الإمام ليؤتم به))[٩].. وقال: ((يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطئوا فلكم وعليهم))[١٠] ألم تر أن الإمام لو قرأ في الأخيرتين بسورة مع الفاتحة وطولهما على الأوليين: لوجبت متابعته في ذلك؟ فأما مسابقة الإمام فإنها لا تجوز، فإذا قنت لم يكن للمأموم أن يسابقه: فلابد من متابعته، ولهذا كان عبدالله بن مسعود (رضي الله عنه) قد أنكر على عثمان التربيع بمنى، ثم إنه صلى خلفه أربعا. فقيل

له: في ذلك؟ فقال: الخلاف شر[١١]. وكذلك أنس بن مالك (رضي الله عنه) لما سأله رجل عن وقت الرمي فأخبره ثم قال: افعل كما يفعل إمامك[١٢]. والله أعلم"[(١٣)].

ويقول الزيلعي: "يسوغ للإنسان أن يترك الأفضل لأجل تأليف القلوب واجتماع الكلمة، خوفا من التنفير، كما ترك النبي (صلى الله عليه وسلم) بناء البيت على قواعد إبراهيم (عليه السلام) لكون قريش كانوا حديثي عهد بالجاهلية، وخشي تنفيرهم بذلك، ورأى تقديم مصلحة الاجتماع على ذلك، ولما أنكر الربيع على ابن مسعود إكماله الصلاة خلف عثمان، قال: الخلاف شر.[١٤] وكذلك أنس بن مالك لما سأله رجل عن وقت الرمي فأخبره ثم قال: افعل كما يفعل إمامك، وقد نص أحمد وغيره على ذلك في البسملة،[١٥] وفي وصل الوتر، وغير ذلك، مما فيه العدول عن الأفضل إلى الجائز المفضول مراعاة لائتلاف المأمومين أو لتعريفهم السنة، وأمثال ذلك. وهذا أصل كبير في سد الذرائع"[١٦].

ولكن مع الأسف نرى في عصرنا وجود التشاجر والتخاصم بين المتدينين بعكس ما شهده تاريخ الأمة الإسلامية تماما وبالأخص في بلادنا، حيث ينظر كل شخص إلى نفسه بأنه عالم ومفت ولا يقبل أحد الطرفين آراء الطرف الآخر، وحدثت عشرات من المشاكل ورفع الأصوات والتصاخب وتوجيه أصابع الاتهام بين المصلين وأئمة المساجد، وبين المصلين أنفسهم بسبب أمور ثانوية وبسيطة كقراءة القنوت أو عدم قراءته في صلاة الفجر، أو الجهر بالبسملة أو الإسرار بها في الصلوات الجهرية، أو تحريك السبابة في التشهد أو عدم تحريكها!! في حين أن فعل هذه الأمور أو تركها لا يؤثر على صحة الصلاة، ولا يمكن أن يُجزم بتبديع أو ذم من فعلها أو تركها، مع أن التشاجر والتصاخب بين الناس وذم وإهانة بعضهم بعضا محرمة شرعا، وعليه كيف يسوغ ارتكاب المحرم من أجل أمر مستحب!! لكن لعدم وجود فتاوى موحدة ومرجعية فقهية محترمة وعدم معرفة غالبية الناس حتى المحسوبين على الشريعة وعلومها للأسس والأصول والكليات والمقاصد؛ نرى وقوع المسلمين في المحرمات والتخاصم والتباغض والتنازع والاغتياب بداع الخلاف على إحدى السنن أو فعل أمر مكروه!

لذا؛ يمكننا القول إن من أهم منافع تمسك الكرد بالمذهب الشافعي كان اتحاد المواقف الدّينية.

٢. الورع والزهد مع الاحتياط في العبادات، ويرجع السبب في هذا إلى تأثير صدى الاحتياط في فقه الإمام الشافعي، إذ من الصعب أن ترى في هذا المذهب رأيا مبنيا على الشك أو الليونة، وقد حاول الإمام الشافعي في استنباط الأحكام وإصدار الفتاوى أن يختار الأحوط بين الأراء المختلفة،[١٧] فضلا عن ذلك؛ كان الإمام الشافعي متمسكا بالقواعد والأصول وقوانين دقيقة صارمة لاستنباط الأحكام، وسعى قدر الإمكان أن لا يخرج عن إطار الأصول في تدقيق

وتحقيق المسائل والآراء الفقهية، لكن لا ننسى أن هذه الصرامة من الإمام وذاك الاقتداء الشبه المطلق من المقلدين أدى في بعض الأحيان إلى نتائج يصعب الالتزام بها إلى حد ما، أو وقوع تعارض بين بعض الفتاوى المستندة إلى الجزئيات مع بعض الأصول والمقاصد مثل التيسير ورفع الحرج ومراعاة المصالح والأعراف. وقد تجلت آثار ذاك الاحتياط في المجتمع الكردي في تدينه ونزاهته وبعده عن التساهل وخلط الأهواء، وإلى الآن نجد الفرق بين المسلم الكردي ومسلمي القوميات الأخرى من هذه النواحي.

المبحث الثاني: المكانة العلمية للعلامة البينجويني ومنهجه في الفتوى وما يؤخذ عليه

المطلب الأول: المكانة العلمية للعلامة البينجويني

من عادة الدراسة بين الكرد أن الطالب كان يتواجد ويدرس في حجرات المساجد لعدة أعوام، ويقوم بزيارة العديد من القرى والمدن والمناطق المختلفة، وكان له أساتذة وشيوخ ماهرون في مظان العلوم وطريقة إلقاء الدروس، وكانت للطالب الحرية التامة في اختيار المدرسة والمنطقة التي يريد قصدها، ولهذا كان الطلبة الأذكياء يبحثون من غير تريث لإيجاد أستاذ بارع وخبير.

وعند منح رخصة المشيخة أو التي تعرف عند العلماء بإجازة "العلوم الاثني عشر" للطالب، الذي انتهى من دراسة جميع العلوم الشرعية أو أغلبها، لم يكن يُكتفى بإتمام الدراسة وحدها بل يُنظر إلى القابلية والقدرة على إلقاء الدروس والخطب والوعظ والإرشاد والشخصية أيضا، ومن المعلوم أن العلوم التي كانت تدرس في الحجرات عبارة عن: "القرآن الكريم وعلومه وتفسيره، والحديث وعلومه، وسيرة النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، وعلوم اللغة العربية؛ (المعاجم، والنحو والصرف، وعلوم البلاغة)، والفقه الإسلامي، وأصول الفقه، وعلم الكلام، وعلم المنطق، وآداب البحث والمناظرة"، فكانوا يقومون بدراسة العديد من الكتب في هذه العلوم.

لكن مما يؤسف له وينبغي الإشارة إليه أن خريجي الحجرات مع تأهيلهم وإعدادهم من الجانب النظري قلما اهتموا بالعلوم المتعلقة بفهم مقاصد الشريعة وغايات الأحكام وتعليلها، لا في كردستان ولا في الكثير من مناطق العالم الإسلامي، وهذا كان من أبرز الأسباب التي أدت إلى حدوث مشاكل في ممارسة الفتاوى للعديد من العلماء الكبار المتمكنين في الجانب النظري، هذا وبغض النظر عن هذه السلبية ورجوعا إلى بيان مكانة الشيخ البينجوني نستطيع القول بأنه كان من العلماء البارزين والمعروفين في عصره، وكانت له اليد العليا في مختلف العلوم النقلية والعقلية التي كانت تدرس في ذلك العصر، وأفضل دليل على ذلك هو ما نلخصه في النقاط الآتية:

أولا: شـيوخ العلامة البينجويني، الذين كانوا في مصـافّ أبرز علماء العصـر، وكان الطلاب في حلقات علمهم وتحت رعايتهم إلى أن وصلوا مرتبة النضوج، ومن هؤلاء:

الشيخ الملا علي القزلجي، والشيخ الملا محمد فخرالعلماء السنندجي، والشيخ الملا أحمد النودشي، والشيخ الملا عمر الخيلاني في منطقة رواندز،[١٨] وغيرهم العديد من العلماء البارزين، وأن تلمذه وتعلمه على يد هؤلاء الشيوخ الكبار أفضل دليل على علو مكانته في العلوم الشرعية.

ثانيا: تلاميذ الشـــيخ؛ تلمَّذ وتخرج على يد العلامة البينجويني العديد من طلاب العلم الشـــرعي الذين صاروا شيوخا كبارا وبارعين علميا في المنطقة، منهم:

الشـيخ الملا حسـين البيسـكندي، والشـيخ رشـيد بيك الدارشـماني، والشـيخ الملا صـالح "الحريق"،[١٩] وغيرهم من العلماء البارزين، ويعد هذا الأمر دليلا واضـــحا على مكانة الشـــيخ العلمية والمتميزة.

ثالثا: مؤلفات الشيخ العلمية: يمكن القول إن من أهم الأدلة على المكانة العلمية للشيخ البينجويني وأبرزها هي مؤلفاته وكتبه العلمية، حيث لديه شـــروح وتحقيقات وحواش وتأليفات علمية ممتازة ونافعة، خصـوصـا في المعضـلات وصـعاب المسـائل، مثل: المنطق، وعلم الكلام، والبلاغة، وأصـول الفقه وغيرها من العلوم، بل إن اختيار الكتب والموضـوعات والمسـائل التي تطرق إليها يعدّ حجة متينة على علو مكانته العلمية، والمثال على ذلك هو: حواشـــيه على جمع الجوامع، ولبّ الأصول في أصول الفقه، وعلى المطول ومختصر المعاني في علوم البلاغة، وعلى تهذيب الكلام وشرح العقائد النسفية في علم الكلام، وعلى برهان الكلنبوي وشرح الشمسية للقزويني في علم المنطق، هذه الكتب تعدّ من أفضـــل وأبرز المؤلفات التي كتبت في تلكم المجالات العلمية، وأن كتابات الشيخ وبحوثه الخاصة في المسائل المستعصية كالكلام النفسي عند الأشاعرة، وإبداء رأيه الشـــخصـــي عليها، وكتابته للرســـالة أو للكتيب على حقيقة العناد والاتفاق، والقضـــية المشروطة"[٢٠] من الأدلة الدالة على أن الشيخ البينجويني كان كبير العلماء ورئيسهم في عصره.

وفي نهاية الكلام على هذا الموضـــوع يجدر بنا أن نقول: إن الأمور التي تتعلق بمكانة الشيخ العلمية هي انعكاس شخصيته العلمية في جميع كتاباته، ففي العديد من الأماكن والجوانب ينتقد الشـيخ صـاحب الكتاب بدقة عالية، وتظهر شـخصـيته العلمية بوضـوح، والمثال على ذلك؛ حاشـيته على كتاب جمع الجوامع لابن السـبكي، وعلى كتاب البدر الطالع لجلال المحلي، ويوجد العديد من الأمثلة المشـابهة، والقارئ المتخصـص والحاذق يصـل إلى قناعة كبيرة بأن توجهات الشـيخ وأراءه أدق وأمتن غالبا من كلام المؤلفين، ولكن الملفت للنظر والمتعلق مباشـرة ببحثنا هو أن الشـــيخ المرحوم مع كل هذه الدقائق والتحقيقات والمناقشـــات العلمية، التي قام بها في هذه المجالات إضافة إلى مجال أصول الفقه إلا أنّه لم تكن له آراء فقهية خاصة ومجددة، وأن جميع

محاولاته كانت تدور حول اختيارات المذهب الشافعي بل اختيارات بعض علماء المذهب الشافعي تحديدا، وهذا لا يلائم مع مرتبته العلمية وقدراته العالية في العلوم الضـــرورية لفهم النصـــوص واستنباط الأحكام منها وبالأخص علوم: اللغة العربية والبلاغة وأصول الفقه. ومن الجدير بالذكر أن هنالك أسبابا عديدة لهذا الأمر لا تختص بالشيخ البينجويني فقط، كما سنلقي عليها الضوء في الفقرات المقبلة.

ومن حسن الختام أن نؤيد ما قلناه – بصدد القدرة العلمية الفائقة للشيخ البينجويني ويده الطولى في العلوم ومعرفته التامة بالكتب الفقهية التي كانت مصدرا للإفتاء والاعتماد عند العلماء في تلك الحقبة الزمنية–، بالاستشهاد بقوله بعد فتوى له عن بعض مصطلحات الطلاق:٢١

ليرد أو يسلم ذو اقتدار وإلا فالعمامة كالخمار

وهذا التحدي منه دليل واضح على مكانته العلمية وتدقيقه وتحقيقه وثقته التامة بنفسه.

المطلب الثاني: منهج الشيخ البينجويني في الفتوى

لمعرفة منهج أي عالم في أي علم من العلوم يجب علينا الرجوع إلى العصر الذي عاش فيه، وتقصي أعراف وعادات المجتمع والعلماء في عصره، حيث من الصعب للمرء أن ينجو من تأثير المحيطين به في مختلف الظروف والمســتويات، والشــيخ البينجويني الذي ولد في جنوب كوردســتان ورحل إلى شــرقه طلبا للعلم، اعتمد المنهج والطريقة العلمية المتبعة لعلماء الكرد في الفتوى آنذاك، مع وجود تقارب كبير بل تشـــابه في الطريقة العلمية بين علماء جنوب وشـــرق كردستان، والنقاط المذكورة في هذه الدراسة تعد نقاط مشتركة بين جميع أو غالب العلماء في تلك الحقبة.

وكما أشـرنا سـابقا في مقدمة بحثنا فنعتمد للتحقيق والبحث عن فتاوى الشـيخ البنجويني وتوضيح منهجه على فتاويه التي جمعها الشيخ عبدالكريم المدرس _رحمه الله_ في كتاب "جواهر الفتاوى"، والبالغة عددها (٩٠) فتوى، والسـبب في ذلك يرجع إلى عدم وجود كتاب فقهي مسـتقل للشــيخ البينجويني، والبحث في هذا العدد من الفتاوى كاف لفهم منهج المفتي، وفيما يأتي نحاول تقديم أهم النقاط التي وصـــلنا إليها نتيجة القراءة والبحث والتحقيق في تلك الفتاوى للشـــيخ البينجويني رحمه الله:–

أولا: اهتمام الشـــيخ البالغ "بعلوم الآلة" كعلوم اللغة العربية والبلاغة والمنطق، حيث انعكس صـدى المعرفة الواسـعة للشـيخ في هذه العلوم على فتاواه، والمطلع على مؤلفات الشـيخ يشـعر باهتمامه الدقيق وتطلعه الواســع على تلك العلوم، ويتجلى ذلك في أغلب الجمل والتعبيرات التي أوردها في كتبه، ويبدو أن من عادة علماء الكرد الاهتمام الكبير بهذه العلوم، حيث إذا قمنا بتحديد الكتب التي درسها الطالب في جميع سنين دراسته لا نستبعد أن نقول إن أكثر من خمسة

وسـبعين بالمئة منها كانت لتلك العلوم، فقد تم دراسـة كتب عديدة ومختلفة في جميع هذه العلوم مع بعض التباين في المستويات، في حين تم الاكتفاء بدراسة كتاب أو كتابين في الفقه وأصوله، وكثيرا ما لم تدرس العلوم المهمة كعلوم القرآن والحديث والتفسير، وأحيانا اكتفوا بدراسـة مسـائل معدودة من تلك العلوم على سبيل التبرك ولم تدرس على شكل كتب مستقلة، ولم تلق أهم مسائل العقيدة من مباحث توحيد الله في الربوبية والملك والعبادة تلك الأهمية البالغة التي حظيت بها مسـائل جدلية من علم الكلام كمسـألة الكلام النفسـي والصـفات الخبرية وأفعال العباد وغيرها من المسـائل النظرية المتشـابكة والمتنازعة عليها، ولعل ذريعة العلماء في هذا الأمر هو أن فهم المسـائل المهمة كالنصـوص وشـرحها يتطلب معرفة هذه العلوم كآلة مسـاعدة، وعندما يمتلك الطالب الوسـائل يتوصـل من خلالها إلى الأهداف المرجوة ويسـتطيع فهم القرآن والأحاديث وعلومهما دون حاجة لدراستهما بصورة مستقلة، وهذه الحجة تعد وجيهة نوعا ما، لكن لا يجب أن يكون هذا الأمر مبررا لعدم دراسة العلوم الأصيلة المتمثلة بالمصدرين الأساسيين للشريعة، لأنه من الصـعب أن يتعلم الشـخص العلوم المهمة دون دراسـة أصـولها، ولهذا لا يمكن أن يكتفي بالقراءة الذاتية دون دراستها وفهم معضلاتها. وكما بيناه فإن غالبية تآليف العلماء الكرد كانت في هذه العلوم والتي لاقت اهتماما كبيرا حينها، وفي المقابل لم يؤلفوا إلا قليلا في علوم القرآن والحديث، ولعل الباعث على اتباع هذه الطريقة عند علماء كردسـتان وطغيان علوم الآلة على غيرها يرجع إلى عدة أسباب:

١. تأثر علماء الكُرد بعلماء الفرس وبلاد إيران خصوصا في القرون الأخيرة،[٢٢] إذ إن قلة تأثير علماء الحجاز والعراق والشام في علماء الكرد زادت من تأثير علماء إيران عليهم، ومن المعلوم أن علماءهم اهتموا بالعلوم العقلية أكثر من علماء العرب.
٢. ظهور التعصب الفكري والسياسي والمجاميع والفرق، خصوصا بعد الحكم الصفوي في إيران، وانتشار الفكر الحنبلي وآراء العلامة ابن تيمية في الحجاز على يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب. هذا الأمر زاد من حركة العاطفة الفكرية لعلماء الكرد الأشاعرة وجعلهم يرجعون إلى علم الكلام والتصدي لجميع أفكار وآراء خصومهم بما في ذلك الأفكار التي انتهت وانقطع اتباعها، ولهذه الغاية كانت علوم اللغة العربية والبلاغة والمنطق ضرورية إلى جانب علم الكلام.
٣. الالتزام المطلق لعلماء الكرد في ذلك العصر بالفقه الشافعي وإيمانهم بعدم صحة الاجتهاد أو الحاجة إليه أو إلى الدراسات الجديدة والتغير في الأحكام الفقهية، هذا الأمر جعلهم يظنون بأن تعلم علوم القرآن والحديث وكيفية استنباط الأحكام ومعرفة عللها ومقاصدها ليست أولوية.

ثانيا: التدقيق والاحتياط المتناهي في الإفتاء؛ بسبب تواضع الشيخ البينجويني – مع مكانته العلمية العالية – وتفادي الخطأ في المسائل الدّينية قام الشيخ بكافة التدقيقات وحاول قدر المستطاع أن لا يخرج من كلام العلماء، ولهذا كان من الطبيعي لديه أن يسأل غيره من العلماء للاطمئنان على صحة الفتوى، خصوصا أستاذه الشيخ أحمد النودشي، فكان كثيرا يوجه له الأسئلة عن طريق إرسال الرسائل[٢٣]،وهذا الأمر كان مشهورا ودأبا بين علماء الكرد، فكانوا يفتون في المسألة بعد التأكد من أن العلماء الذين سبقوهم أفتوا فيها، وغالب علماء الكرد كانوا يستشيرون غيرهم من العلماء عند الإفتاء ويبادلونهم الرسائل، وكثيرا ما يطلبون من العلماء وأساتذتهم التقريظ وإبداء الرأي على الفتوى قبل إمضائها.[٢٤]

وهذا العمل يعد شعورا كبيرا بالمسؤولية من قبل العلماء وتعظيما لمكانة الفتوى "إبلاغ حكم الله" عندهم، وكذا كان دأب الصحابة وكبار علماء السلف رضوان الله عليهم جميعا، كما يروي لنا ابن أبي ليلى قائلا: "أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا كَانَ مِنْهُمْ مُحَدِّثٌ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ، وَلَا مُفْتٍ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَا "".[٢٥] وهذا الموقف ليس بالغريب على من عرف أهمية الفتوى وخطورتها، فَهَذَا الإِمَامُ مَالِكٌ رحمه الله إِمَامُ دَار الْهِجْرَة، رَأْس الْمُتْقِنِين، وَكَبِيرُ الْمُثْبِتِين، وَصَاحِبُ أَحَد الْمَذَاهِب الأَرْبَعَة، يُسْأَلُ عَنْ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَة فَيُجِيبُ عَنْ خَمْس وَيَرُدُّ خَمْساً وَثَلَاثِينَ".[٢٦]

ولا شك أن ما ذكر كان من الأمور الإيجابية، ولكن ما يلفت النظر أن الاحتياط في الفتوى لم يقف عند هذا الحد بل اتخذ قالبا سلبيا كما نتكلم عنه في النقاط الآتية.

ثالثاً: إن أغلب فتاوى الشيخ عبارة عن أجوبة لأسئلة العلماء في عصره، مع أنه لم يذكر اسم السائل في الفتوى والجهة التي وجهت السؤال، ولكن جرت العادة عند العلماء إرسال الرسائل للعلماء الكبار لتوضيح المسائل في حالة وجود إشكال أو غموض، ولذلك كانت طريقة الإجابة عن الأسئلة التي يرسلها العامة والتي يرسلها العلماء مختلفة، وعند النظر في فتاوى الشيخ وأسلوبه العلمي وقوة عباراته وتحقيقه للفتاوى وذكره للآراء المختلفة ومصادرها نصل إلى أن أغلب فتاويه كان جوابا على أسئلة وجهت إليه من أقرانه وعلماء عصره، وهذه النقطة تؤيد أيضا أن الشيخ كان علما بارزا بين علماء عصره ومرجعا للفتوى.

رابعاً: إشارته إلى اختلاف الفقهاء الشافعية لاسيما المتأخرين واطلاعه على آرائهم خصوصا آراء الإمام النووي وشروحات "المنهاج" المعروفة، وسعيه لاختيار الراجح بينها، لكن الجدير بالذكر هو اعتماد الشيخ في ترجيحه على اللسانيات والأدلة اللغوية دون جوهر الأمور وحقائقها المعنوية أو مراعاة المصلحة والمقاصد.[٢٧]

خامسـاً: رد السـائل إلى الكتب والمصـادر الفقهية، حيث في غالب فتاويه يذكر أسـماء العلماء والكتب التي فيها تلك الفتاوى، ويشـير أحيانا إلى المواضـع التي ذُكر فيها الفتوى بل في مواطن يذكر صفحات الكتب أيضا.[٢٨]

سـادسـاً: للشـيخ البينجويني تعقيبات وتحقيقات بعد نقل الآراء في العديد من فتاويه، من حيث المقارنةُ بين الآراء التي يأتي بها من جهة ونقض الآراء الضـعيفة من جهة أخرى، لكن ما يجدر ذكره هو أن أغلب أدلته في ترجيحاته عبارة عن أسـس المذهب وقواعده مع النظر إلى المكانة العلمية لأصحاب الفتاوي، دون اعتبار أدلة الفتوى وانسجامها مع الحكمة ومقاصد الأحكام.[٢٩]

سابعاً: التفصيل في الجواب أكثر مما يقتضيه السؤال، غالبا ما يختار الشيخ البينجويني منهج التطويل على الاختصار في فتاويه، وهذا الأمر له علاقة بالنقاط التي قبلها عندما قلنا إن الشيخ يجيب على أسئلة أهل العلم ويرجح، وهذا يتطلب ذكر الآراء المختلفة ومصـادرها ومقارنتها، مما يجعل الجواب مطولا. لكن مع ذكر هذه الأسـباب لابد أن نشـير من باب بيان الحق أن الشـيخ أحيانا يخوض في مسـائل لا تقتضـيه الفتوى ويخرج عن سـياق الكلام، ولهذا يقول الشـيخ الملا حسـن الجوري لليشـخ البنجويني في رسـالة وجهها إليه باللغة الفارسـية "مرقومات جناب عالي صحيح واصل مذهب است، ولكن خيال خاطر حقير اين ترديد وتشقيق كه در جواب مى فرمائيد وزائد بر سؤال است مناسب نيست".[٣٠]

معناه: دواوين حضـرتكم صـحيحة ومن أصـل المذهب، ولكن على حسـب خيال العبد الصغير أن هذا التوزيع والتفرع والتنوع في الإجابة إسهاب زائد وغير مناسب.

ثامناً: الاكثار من الاستدلال بآراء أستاذيه الكبيرين وهما: "الشيخ العلامة الملا أحمد النودشيي، والشـيخ العلامة الملا علي القزلجي، فكثيرا ما يعتمد قولهما مع تبجيله واحترامه لهما عند ذكر اسميهما".[٣١] ولا شك أن هذين الشيخين كانا من كبار علماء ذلك العصر.

تاسـعاً: الإجابة والتوضـيح بالشـعر، ففي بعض الأماكن يجيب الشيخ عن الأسئلة بلغة الشـعر، وهذا يُظهر المسـتوى العلمي العالي للشـيخ في اللغة العربية وبلاغتها وعلوم العروض والقافية، فيوضـح عن طريق الشـعر آراء العلماء ويدحض الأقوال الضـعيفة ويعرض الجوانب العلمية للمسـألة.[٣٢] مع أن توضـيح المسـائل وبيان تفاصـيلها والرد على الخصـوم بأسـلوب الشـعر أمر صعب ودقيق، وهذه النقطة تشهد أيضا لعلو باع البنجويني في علوم اللغة.

عاشـراً: الإشـارة إلى مذهب الإمام أبي حنيفة في بعض المسـائل مع السكوت عن آراء المذاهب الفقهية الأخرى، ففي بعض مسـائل النكاح والطلاق يشـير الشـيخ البينجويني إلى مذهب الحنيفة، وهذا معروف عند علماء الكرد إذ كانوا ذا دراية بالمذهب الحنفي، ونـادرا ما كانوا يذكرون آراء المالكية والحنابلة أو العلماء الآخرين أصـحاب الآراء المستقلة في التراث الفقهي الإسـلامي، وإلى

الآن لا تكاد تجد شيخا شافعيا مسنا يشير إلى تلكم المذاهب، والباعث يرجع إلى وجود بعض الأسباب لانتشار المذهب الحنفي خلافا للمذاهب الأخرى، ومن الناحية الجغرافية كان معتنقو هذا المذهب أقرب إلى بلادنا، فضلا عن تبني الخلافة العثمانية الحاكمة للمنطقة هذا المذهب لقرون كثيرة، أضف إلى كل ذلك كثرة الرخص والتيسير والآراء الخاصة عند الأحناف.

الحادي عشر: حفظ الأمانة العلمية، يشير الشيخ إلى أصحاب الأقوال ويوثقها ولا ينسب شيئا إلى نفسه، فيرد القارئ إلى القائل، وينقل آراء العلماء بأمانة كبيرة، وإن كانت عبارة بسيطة يذكر اسم صاحبها.[٣٣]

الثاني عشر: إن أكثر فتاوى الشيخ هو في مجال الطلاق والنكاح، وكما أشرنا سابقا نعتمد في هذا البحث على الفتاوى التي جمعها الشيخ المدرس _رحمه الله_ في كتاب "جواهر الفتاوى"، حيث قام الشيخ بتقسيم الكتاب إلى ثلاثة أجزاء: خصص الجزء الأول للكلام عن الطهارة والعبادات، وعددُ فتاوى العلامة البنجويني يبلغ قرابة (١٠) فتاوى في هذا الجزء. أما الجزء الثاني منها فخصصها للمعاملات عموما وتوجد فيه قرابة (٣٠) فتوى للشيخ. والجزء الثالث مخصص لأحكام النكاح والطلاق وللشيخ البينجويني فيه قرابة (٥٠) فتوى، حيث إن خمسة وخمسين بالمئة من فتاوى الشيخ تتعلق بمسائل النكاح والطلاق، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن غالبية الأسئلة المعقدة والمكررة في ذاك العصر كانت في هذا المجال.

الثالث عشر: مصادره في الإفتاء، أشار الشيخ البنجويني إلى مجموعة من المصادر في فتاويه والتي كانت من أبرز الكتب المعتمدة عند علماء الكرد في زمانه، ومن المعلوم أن اعتماده على تلك المصادر ليست في درجة واحدة، فالتزامه ببعضها كان أكثر، وأن أول مصادر الشيخ وأهمها كان "تحفة المحتاج وفتاوى ابن حجر الهيتمي ونهاية المحتاج للرملي" لا سيما كتابي ابن حجر، إذ كان اعتماد الشيخ عليهما أكثر من سبعين بالمئة، بحيث قلما ترى له فتوى إلا وذكر فيها رأي الهيتمي، ومن أهم المصادر الأخرى للشيخ بعد هذه الكتب هي: العزيز المعروف بالشرح الكبير للرافعي الذي هو شرح الوجيز للغزالي، وروضة الطالبين للنووي، ومنهاج الطالبين للنووي، والمجموع للنووي في شرح المهذب للشيرازي، وأنوار الأبرار ليوسف الأردبيلي، ومغني المحتاج للخطيب الشربيني، وحواشي العبادي وابن قاسم على التحفة لابن حجر، وفتح المعين في شرح قرة العين لزين الدّين المليباري، وحاشية إعانة الطالبين للدمياطي على الفتح المعين، وتذكرة الإخوان لمحمد بن إبراهيم القلهاني، وغنية المحتاج للأذرعي؛ هذه هي المصادر التي أشار إليها الشيخ البينجويني كثيرا، وهذا لا يعني أن الشيخ البينجويني اعتمد على هذه المصادر حصرا، بل أحيانا يذكر الباجوري والقليوبي والبلقيني والشبراملسي والرشيدي والشوبري وفتح الجواد وغيرها من الكتب والعلماء.

المطلب الثالث: مؤاخذات على فتاوى الشيخ البنجويني

لاشك أن الإنسان مهما بلغ شأنه وعلى أمره وذاع صيته وطال باعه في أي أمر كان؛ فلا يمكن أن يبلغ المنتهى ويصل فيه إلى الكمال ويسلم من الخلل والنقص، فالكمال المطلق لله وحده، والسلامة من الخطأ للرسل والملك الكرام المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين؛ وعليه فإن جُلَّ علمائنا العظام – مع إخلاص نيتهم وسلامة منهجهم ووفرة علومهم وجهادهم وجهودهم – لهم آراء ومواقف ما يمكن أن يُعدَّ ضمن المؤاخذات، لكن تلك المؤاخذات لا تنقص من مكانتهم واجتهادهم واخلاصهم، أضف إلى ذلك أن لكل أزمنة وأحوال وبيئة رجالاتها ولكل مقام مقال، فما يُرى مؤاخذة في زماننا قد عُدَّ فضيلة في أزمنة سابقة، وما نظنه مرجوحاً قد نراه راجحاً لو عاد بنا التاريخ إلى تلك الظروف والملابسات، وبما أن هذه الأمور من الجزئيات فالحكم فيها نسبي ومتغير ودائر بين الراجح والمرجوح ولا يتجاوز الصحيح والخطأ في أبعد الأحوال، فقلما يمكن ادعاء الحقيقة المطلقة فيها، إذ ما ساغ فيه الاجتهاد فالاختلاف فيه مسموح ومتوقع. وبالرجوع إلى موضوعنا فبإمكاننا إيجاز أبرز ما يمكن أن نعده مؤاخذات على منهج الشيخ رحمه الله فيما يأتي:

أولاً: تضييق دائرة الفتوى والتجديد والتنوع في المسائل، إذ إن كُل فتاوى الشيخ كان نقلا لآراء العلماء السابقين واقتباسا دون اجتهاد منه وإتيانه برأي جديد، حتى ترجيحاته كانت ضمن آراء العلماء وتوجهاتهم لا لأدلتهم! وعليه نرى أن الشيخ قد التزم التقليد وردَّ على الفتاوى والتوجهات التي لا تتناسب مع آراء المذهب وأسسه؛ لذا قام الشيخ بالردّ على أستاذه النودشي عندما أفتى خلافا لما هو مشهور في المذهب.[٣٤] بل يقول: "إن كان الاختيار من مجتهدي الفتوى كالنووي والرافعي ومن دونهم كصاحبي التحفة والنهاية، فلا يجوز العمل به ولا تقليدهم فيه بلا خلاف، ومن ثم قال الولي العراقي: إن مذهب الشافعي لا يثبت باختيار النووي، فإنه إنما يستعمل هذه العبارة _ عبارة المختار_ فيما رجح دليله عنده لا من جهة المذهب، ونحن شافعية المذهب لا نوويته"! وفي تذكرة الإخوان نقلا عن الفوائد المدنية: "إن الاختيار هو الذي استنبطه المختار من الأدلة الأصولية بالاجتهاد من غير نقل له عن صاحب المذهب، فحينئذ يكون خارجا عن المذهب ولا يعول عليه"!... وسئل الشيخ ابن حجر –رحمه الله– عما أفتى به البارزي –رحمه الله– "من أن ذات القرء إذا انقطع حيضها تتربص تسعة أشهر ثم تتزوج هل يجوز تقليده فيه للضرورة خصوصا في هذه البلاد، التي ليس لها بيت مال أو لا؟" فأجاب بقوله: "لا يجوز تقليد البارزي في ذلك؛ لأن ما أفتى به ضعيف عند أهل المذهب، الذين هم أجل منه قدرا وأوسع منه علما، على أنه غير مجتهد وغير المجتهد لا يجوز تقليده بخلافهم فإنهم مجتهدون، فالصواب

لمن ألجأتها الضـرورة أن يرفع أمرها إلى أهل مذهب مجتهد كمالك أو أبي حنيفة أو أحمد رضـي الله عنهم... لكن بشرط رعاية القواعد والتزام ما قالوه من الوسائل والمقاصد".[٣٥]

ومن المعلوم أن هذا يضـــيق دائرة الفتوى ويبعدها عن الواقع، ولكن الملفت للنظر أن الشيخ البينجويني وغيره من العلماء المعاصرين له لم يهتموا بهذه الأسس النظرية التي صاغوها، فترى عندما كان يفتي ابن حجر او يختار رأيا يراه صـــوابا يأخذون به دون التدقيق التام في الفتوى، أو النظر في مدى انســجام هذا الرأي مع المذهب وأصـــوله وآراء غالب علماء المذهب القدامى، ولهذا لا يبعد إن قلنا إن علماء ذاك العصـــر كانوا نووي المذهب بل هيتمي المذهب لا شـافعيته، على عكس ما حكاه لنا الشيخ نظريا، بحيث وصـل تمسكهم بآراء ابن حجر إلى مرتبة لا يســـتطيع المرء أن يذكر لهم عذرا مقبولا، حيث كان رأيه يعدّ كلمة الفصـــل لديهم كما تقول العرب: "لا عطر بعد عروس".[٣٦]

ويجب علينا القول إن التزام الشيخ بالفقه الشافعي لم يكن مستغربا في ذاك العصر، فكان العلماء منعوا الخروج عن آراء المذهب إلا عند الاضـطرار، وهذا الأمر وإن كان له آثار إيجابية من بعض الجوانب – كما أشرنا إليها سابقا – لكن بلوغه درجة تقديس آراء العلماء وعدم الخروج عنها يتنافى مع نصـوص الشـرع ويمنع العلماء من التجديد والواقعية؛ ما يؤدي إلى القطيعة بين الفقه والواقع، ولتمســـكهم المطلق بالمذهب قلّ مراعاتهم للعادات والتقاليد والتغييرات التي كانت تحدث، ولذا نستيطع أن نقول: إنه مع تواجد العشرات من العلماء الكبار لكن الفقه الإسلامي ظل راكدا. والملفت للنظر أن علماء الكرد في القرون الأخيرة لم يهتموا بشـكل ملحوظ بمؤلفات الإمام الشـــافعي وعلماء الســـلف، فمع الالتزام المطلق بالمذهب الشـــافعي لكن لم يكترثوا بكتاب الأم للشـافعي أو المختصـر للمزني بوصـفه تلميذا للشـافعي أو مؤلفات العلماء الكبار في المذهب من أصـــحاب الكتب القيمة والمعروفين بغزارة علمهم وتحقيقهم ودقة نظراتهم من الذين صـــنفهم أصحاب كتب الطبقات كـــ"العبادي، وأبي إسحاق الشيرازي، وابن صلاح الشهرزوري، والسبكي، والأسـنوي، وابن كثير، وابن قاضـي شـبهة وآخرين" ضـمن كبار فقهاء المذهب وأصـحاب الوجوه فيه، وبدل ذلك عكفوا على دراســـة "منهاج الطالبين" للإمام النووي وثلاثة من شـــروح الكتاب المتمثلة بـــ"تحفة المحتاج في شرح المنهاج، تأليف: ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـــ). ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تأليف: الخطيب الشربيني (ت٩٧٧هـ). ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، تأليف: شهاب الدّين الرملي (ت١٠٠٤هـ) وبالأخص الأول والثالث بذريعة أن "منهاج الطالبين" كتاب فتوى ويستغنى به عن غيره.

بل إذا اختلفت آراء أصـحاب الشـروح الثلاثة للمنهاج كان التنازع على اختيار أنسـبها! وكتاب "المنهل النضاخ في اختلاف الأشياخ" للعالم الكبير ابن القرداغي (ت١٣٥٥هـ) دليل حي

على تســـليط اهتمام أغلب علماء الكرد على هذه الكتب، ويمكننا القول إن هذا الأمر لم يختص بعلماء الكرد بل كان هذا حال أغلب العالم الإسلامي بسبب الجمود الفقهي وانتشار التقليد بشكل عام، وكتاب "تذكرة الإخوان في بيان مصـــطلحات تحفة المحتاج، لمحمد بن إبراهيم العليجي القلهاني (ت١١٩٦هـ)، خير مثال على ما قلنا.[٣٧]

وللإجابة على تمســـك العلماء بمنهاج الطالبين والشـــروح التي ذكرناها يمكن أن نجد الإجابة في النقطة الآتية.

ثانياً: عدم ذكر العلامة البنجويني للدليل وبيانه للاستدلال، لم يشر الشيخ البينجويني في فتاويه إلى أصـل الفتوى ومسـتندها، سـواء كان نصـوصـا قرآنية أو أحاديث نبوية، أو مصـادر أخرى لاستنباط الأحكام، لكن أشار إلى القياس والعرف في بعض الأحيان، وليس الأول بمعناه العلمي كقياس مسألة لا نص عليها على مسألة منصوصة عليها، بل يقيس لمعرفة حكم مسألة سكت عنها فقهاء الشـافعية ليلحقها بمسـألة أفتوا فيها وهما شـبيهتان أو قريبتان من بعضـهما البعض! وهذا هو الالتزام المطلق بالمذهب وأقوال بعض العلماء كما أشـرنا إلى ذلك سـابقا، وإلا كان من الممكن لعالم كبير كالشـــيخ البينجويني أن يســـتعين بمقاصـــد الأحكام والحكمة منها أو اعتبار المصلحة أو الأعراف أو المصادر الأخرى لمعرفة حكم تلك المسائل.

وأشـــار إلى عرف الكرد أحيانا في عبارات الطلاق فحســـب، عند اســـتخدامهم لبعض العبارات، ولكن هنا أيضا لا يتكلم عن المسألة مستعينا بالحِكم والمقاصد، بل يترجم العبارات إلى العربية ويقوم بعد ذلك بقياسـها على عبارات العلماء وبالأخص ابن حجر الهيتمي رحمه الله! في حين كان الأولى التركيز على نية المطلق وغاياته ومقاصـــده، وهذه الطريقة تتجلى في منهجية أغلب علماء الكرد المتأخرين، ونسـتطيع القول بأن أعظم الانتقادات والسـلبيات التي تؤخذ على فتاوى الشـيخ البينجويني والعلماء المعاصـرين له هو أنهم نادرا ما كانوا يسـتشـهدون بنصـوص القرآن والأحاديث النبوية، حتى في المسائل التي نُص عليها بشكل صريح ومباشر، وكانت أقوال العلماء هي أدلتهم بدلا من ذلك، وغالبا ينحصر استدلالهم بأقوال ابن حجر ثم النووي رحمهم الله ثم شـرحي المنهاج المشـار إليهما سـالفا، وفي بعض الأحيان يسـتدلون بأقوال الإمام الشـافعي والإمام الغزالي، والرافعي، والقاضي زكريا الأنصاري، ويوسف الأردبيلي وقلة من العلماء الآخرين رحمهم الله جميعا.

وهذا المنهج متبع ومشاهد إلى الآن بين بعض كبار السن من العلماء، حيث إذا وجهت لهم أسـئلة يرجعون إلى "المنهاج للنووي والتحفة لابن حجر"، وينقلون الأقوال حرفيا، دون الإتيان بالأدلة أو البحث عنها، ولعل السبب في الاعتماد اللامتناهي على هذه الكتب وعدم الإشارة إلى الدليل يرجع إلى قولهم بأن "منهاج الطالبين" كتاب مؤلف للفتوى وأن علماء الشـــافعية أثنوا عليه

وزكوه، بحيث إن الفتاوى الموجودة فيه هي الأقوال الراجحة والمقبولة والمنقحة في المذهب، فضلا عن أن الإمام النووي –رحمه الله– كان من كبار أئمة المذهب الشـــافعي وأحد شـــيخيه، وكتابه المختصـــر هو المختار من بين الكتب المعتمدة، ويجب أن ينظر إليه كأبرز مصـــدر في الفقه الشافعي وقوله هو الفاصل والحاسم في الفتوى.

أما ما يتعلق بعدم الإشـارة إلى الدليل فحجتهم في ذلك هي أن تلك الآراء محققة ومنقحة ومسـتنبطة من اجتهاد الإمام وكبار علماء المذهب، وأقوالهم مبنية على أصـول المذهب وقواعده وضوابطه ومستندة على النصوص والأدلة الشرعية، والمتأخرون هم مجرد نقلة للفتوى وعليه فلا يجب ذكر الأدلة أو حتى الرجوع إليها. ولكن في الحقيقة ليس هنالك أي مبرر لتمســـك العالم بالنقل دون البحث عن الدليل، يقول الدهلوي "قال الشـــافعي يوما للمزني: يا إبراهيم لا تقلدني في كل ما أقول، ولتنظر في ذلك لنفسك فإنه دين. وكان (رضي الله عنه) يقول: لاحجة في قول أحد دون رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وإن كثروا، ولا في قياس ولا في شيء، وما ثم إلا طاعة الله ورسوله بالتسليم".[٣٨]

وبما أن العامة يأخذون أقوال هؤلاء العلماء كالأحكام الشـــرعية دون تمييز، فيجب على العالم مجتهدا كان أم مفتيا أم ناقلا أن يطلع على الآراء المختلفة للعلماء وينظر في أدلتهم ويأخذ بأرجحها وأنسبها للواقعة، وإنما يختار أرجح الأقوال بناء على قوة الدليل لا على المستوى العلمي لصـــاحب الرأي ومقبوليته، كما يجوز أن يكون قول عالم ما ولو لم يتصـــف بالتبحر والتعمق والاجتهاد في مســـألة معينة أقوى من أقوال العلماء الكبار البارزين؛ لقوة دليله، ولهذا فاعتماد العلماء الكرد المتأخرون على عدد معين من الفقهاء الشافعية المتأخرين دون تصنيف آرائهم كُلًا على حِدة أمر غير علمي، كتقديم الإمام النووي على بقية فقهاء المذهب، وابن حجر الهيتمي على جُلِّ علماء الأمة!

لذا نســـتطيع القول بأن هذه المنهجية من أبرز معضـــلات العلماء المقلدين عموما وبالأخص العلماء المتأخرون، الذين اعتمدوا كليا على أقوال العلماء السابقين وعكفوا على كتبهم، وتمثل جميع محاولتهم في شرح تلكم الكتب وكتابة الحواشي عليها، وبهذا حدث انقطاع شبه تام بينهم وبين الأدلة والأصول الشرعية والمقاصد والقواعد الكلية من جهة، وعن الأعراف والمصالح المعتبرة في عصـــرهم من جهة أخرى، ولإثبات هذه الحقائق نقول: إن الشـــيخ والكثير من المعاصرين له لم يهتموا بالأدلة بقدر ما كانوا يهتمون بنقل أقوال علماء معينين، وهنا نذكر مثالا واحدا ملفتا للنظر، وهو فتوى الشـيخ المتعلق بردّ القسـم على المدعي حيث يقول: إن رد اليمين على المدعي جائز في كل موضـع إلا في مواضـع اسـتثناها الشـيخ في كتاب الدعوة من فتاويه وهي يمين التهمة ويمين القسامة ويمين الاستظهار فلا يرد على المدعي".[٣٩]

في حين أن هنالك حديثا صحيحا ينقض قول البنجويني المستند على فتوى ابن حجر في رد اليمين على المدعي في القسامة،[٤٠] حيث يروي الإمام البخاري بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لبعض أصحابه بعدما اتهموا اليهود بقتل صاحب لهم: ((أَتَرْضَوْنَ نَفَلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلُوهُ؟)) فقالوا: ما يبالون أن يقتلونا أجمعين ثم ينتفلون. قال: ((أَفَتَسْتَحِقُّونَ الدِّيَةَ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟))[٤١] فهذا الحديث مناقض للفتوى بوضوح، وقد استدل به علماء الشافعية السابقون للرد على "الحنفية الذين لا يؤمنون برد اليمين على المدعي"، وعدّوا الحديث من الأدلة القوية في رد اليمين على المدعي عموما، لكن ما الدافع على نقل الشيخ لفتوى ابن حجر المناقضة للنص واعتماده عليها؟ هل كان عدم علمه بالحديث، أم تقليده المطلق لابن حجر؟ نرجو أن يكون السبب هو الأول.

ثالثاً: اهتمام الشيخ بالمسائل النظرية أكثر من المسائل العملية، حتى في مسألة الإفتاء التي تعتمد على أصول الفقه الإسلامي قلما نلاحظ تأثير هذا العلم أو جوانبه العملية في فتاوى كثير من المتأخرين، فعلى سبيل المثال تراهم عند الإفتاء بدل أن يستندوا على مصادر الأحكام والحكمة والمقاصد والغاية من الحكم واعتبار المصلحة ومراعاة الواقع.. يتكلمون عن الدقائق اللغوية والإشارات المنطقية، في حين أن تطبيق اللغة وقوانين المنطق على سؤال مستفتٍ كردي أمي عن طلاقه أمر غير منطقي، ومن الأمثلة: إشارة الشيخ إلى مسائل الشرط الإلزامي والشرط المعلق والمصدر المؤول، وكذا قياسه العبارات الكردية عليها! وكذلك في مسألة الطلاق المعلق بالنوم يتحدث عنه في جانب محدد هل نستطيع القول "بإن النوم ما دام ضروري وليس من قدرة المرء، ولا يستطاع منع وقوع شروطه فلهذا لا يكون سببا في وقوع الطلاق"؟ ولنقض هذا الأمر يتحدث عن العديد من مسائل علم المنطق والكلام كمقولة الكيف والعلم النظري![٤٢]

رابعاً: عدم اعتبار الواقع والظروف الخاصة بالسائل أو مراعاة ما فيه التيسير عند فتاويه، كما أشرنا في المطلب السابق أن أغلب الأسئلة التي وجهت إلى الشيخ كانت مختصة بمسائل النكاح والطلاق، في مسائل الولاية على المرأة وشروطها والترتيب بين الأولياء وكيفية إبرام العقد وصيغ الطلاق الصريحة والكناية فضلا عن خوضه في أحكام بعض العبارات الكردية التي تستخدم في الطلاق، وأحكام الرجعة وغيرها.. ولكن ما يؤسف له وتستدعي الالتفاتة والغرابة أن الشيخ لم يسأل عن ظروف السائل وخصوصياته والأسباب والدوافع المحيطة به في أي فتوى له، ولم يتحدث ولو بكلمة واحدة عن التمييز بين آحاد المستفتين ومراعاة ظروفهم، بل يجيب مباشرة بنقله نص المذهب، وفي الأغلب الأعم يعتمد رأي الشيخ ابن حجر الهيتمي ويعممه على كافة الأسئلة المشابهة لما أفتى فيه الهيتمي!

مع أن المفتي وإن كان مقلدا ومتمسكا بالمذهب يجوز له بل يجب عليه أن يراعي ظروف المستفتين، وعليه أن يستعين بالقرائن المقاصدية كي يختار رأيا منسجما مع ظروف السائل وواقعه، سواء كان الجواب ضمن آراء المذهب أو من خارجه؛ ولكن قلما تم مراعاة ما قلنا من قبل علماء الكرد المتأخرين لاسيما الشيخ البنجويني، فعلى سبيل المثال لا الحصر: للعلامة البنجويني رأي في غاية التشدد "في مسألة تنجس الماء بمخالطة النجاسة له" معتمدا فيه على إشارات تؤخذ من بعض فقهاء المذهب كالنووي وابن حجر رحمهما الله، ليصل إلى رأي يكون الأخذ به أقرب من المحال. ولهذا لم يستحسن كل من الشيخ الملا أحمد الديلژيي، والشيخ الملا حسين البيسكندي مع كون الأخير من تلاميذه فتوى الشيخ الأستاذ، ويقول الشيخ أحمد الديلژيي بصريح العبارة: "لا يخفى على من عاين مساجدنا وحياضنا أن ما أتى به _البينجويني_ من التغليظ في شأن الاختلاط ليس بواقعي".[٤٣] وعليه فمثل هذه الفتاوي لم تراع فيها التيسر ولا الواقعية.

وكذلك فيما يتعلق بنكاح الكتابيات وأكل ذبائحهم، فإن الشيخ يحرم الأمرين ويرى أن آباء هؤلاء لم يكونوا من أهل الكتاب أساسا!! لذا يقول: "وقد اتفق أهل الكلام وأهل التواريخ من المسلمين والنصارى وغيرهم على أن **بختنصر** قطع عرق اليهود، ولم يبق منهم من يتحقق به التواتر!! على أن من المستحيل العادي إخبار عدد التواتر بأن كلا من أصول جهتي الأب والأم ذكورا وإناثا إسرائيلي".[٤٤] ومن ثم أفتى **الشهاب الرملي** بأن ذبائح اليهود والنصارى لا تحل في زماننا... ونقل **الأذرعي** عن **السبكي** أنه قال: "كل من في الأرض اليوم من اليهود والنصارى لا يتحقق أنه من بني إسرائيل"[٤٥].

ولا يخفى ما في هذه الأقاويل من الغرابة والضعف الشديدين؛ حيث إن احتلال **بختنصر** لإسرائيل حدث قرابة ألف عام قبل مجيء الإسلام، وإن اليهود في زمن نزول القرآن هم الذين ولدوا بعد هذا السبي، والقرآن يتكلم بوضوح عن جواز النكاح منهم وأكل ذبائحهم، ولا نعلم كيف أجاب الشيخ عن هذا الاختلاف بين نص القرآن وفتوى الرملي وترجيحه لها!

خامساً: تمسك الشيخ بأقوال علماء الشافعية وعدم الخروج عنها، حتى إنه وبعض المشايخ في عصره التزموا ببعض آراء فقهاء المذهب الضعيفة بحيث لا يمكن أن يُعذر أمثالهم في تبنيهم لتلكم الفتوى المستغربة، ومن الأمثلة على الالتزام المطلق ببعض الكتب المحددة وأقوال طائفة من العلماء سؤال الشيخ البينجويني أستاذه الشيخ أحمد النودشي: "إذا اختلف ترجيح التحفة والفتاوى كما في مسألة توبة الزوج الفاسق فإن المرجح في الفتاوى"أن الزوج إذا تاب توبة صحيحة يكون كفوءا للصغيرة وكذا في الفتاوى الصغرى"، فهل يصح العمل والحكم به ؟ أجيبونا.

وعند الاجابة يقول الشيخ النودشي: "في مسألة التوبة بخصوصها المرجح ما في التحفة... على أنه صرح الشيخ المدني بعدم جواز الإفتاء بما يخالف التحفة والنهاية من كتب المتأخرين"!![٤٦]

وفي مسألة أخرى يقول الشيخ البينجويني: "... نعم لو قلد الحاكم مع الزوجين من قال بعدم إخلال الأمرين[٤٧] بالكفاءة **كالزركشي والخطيب**، وكافئها الزوج في سائر الخصال، وتحقق هناك شرط التقليد صح التجديد، لكن ذكر الشيخ المدني كما في تذكرة الإخوان أنه لا يصح الحكم والإفتاء بما يخالف التحفة والنهاية من كتب المتأخرين"!![٤٨]

في حين أن إلزام الشيخ المدني وغيرُه المفتين بآراء علماء معينين أو كتب معينة لهم ليس مقدسا بل هذا الإلزام هو نفسه مخالف لكل قواعد الشرع وما أنزل الله به من سلطان، وأعجب من ذلك أن الإمام **الزركشي** أعلم بكثير من صاحب التحفة والنهاية، لكن نرى الشيخ يقول: "مع أن **الزركشي والخطيب الشربيني** يرون رجحان هذا الرأي، لكن كما جاء في كتاب تذكرة الإخوان قال الشيخ **المدني**: "لا يجوز الفتوى بما جاء في كتب المتأخرين إذا كان معارضا للتحفة والنهاية!! ومن الواضح أن هذا النوع من التوجه مناقض لكافة المقاييس الشرعية، وتقديس للآراء الفقهية إلى درجة مساواتها مع الشريعة.

ويقول الشيخ في حكم المعاطاة: "الراجح بطلان عقد المعاطاة مطلقا سواء كان في المحقرات أو في غيرها... كيف لا وقد عد الشيخ ابن حجر عقد المعاطاة في الزواجر من الكبائر!! وفي التحفة كجمال الرملي في النهاية من الصغائر، فما اختاره النووي كجمع "من انعقاده بها فيما يعد الناس بها" خارج عن المذهب لا يعول عليه ولا يصح تقليده، فإن ذلك اختيار من حيث الدليلُ لا من جهة المذهب. وقال السيد **المدني** في فوائده المدنية كما في تذكرة الإخوان: "إن هذا الاختيار هو الذي استنبطه المختار من الأدلة الأصولية بالاجتهاد من غير نقل له عن صاحب المذهب ولا يعول عليه".[٤٩].

والأمر المستغرب هنا لا يتمثل في عدم اختيار الشيخ لما فيه اليسر ورفع للحرج أو في عدم مراعاته للعادات وتغير الظروف فحسب، بل الأغرب يكمن في تضامنه مع رأي الشيخ **المدني** عند اختياره لرأي الهيتمي العجيب والغريب، وردّه لما رجحه النووي وهو شيخ المذهب! ففي هذا تقليد مطلق لما ذهب إليه الإمام الشافعي دون نظر في الأصول التي تسمى بالدليل!! وهذا يعني أن الالتزام برأي المذهب أولى من البحث عن الأصول والمستند!! والأغرب من كل ذلك عدُّ الهيتمي المعاطاة من الكبائر! وحقا هذا ما يؤسف له ولا يحتاج إلى ردّه ومناقشته بقدر ما يستحق السكوت والاستغراب!

لكن مع كل ذلك نرجع إلى ما قلناه في بداية هذا المطلب من أن هذه الملاحظات لا تقل من شأن العلامة البنجويني ولا من مكانته العلمية، بل إن تلك النقاط كانت علامة الالتزام التام

بالشريعة حسب اعتقاد هؤلاء العلماء الكرام، وعدم التجرؤ على الفتيا للتفكر والخوف من العقبى، وكانت دليلا على التواضـــع وإخلاص النية، فبغض النظر عن مئالات تلك الفتاوى ومدى انسجامها مع الواقع ما يبقى للإنسان في حياته الأبدية هو إخلاص نيته وتجرده لله وانشغاله بما يرضي الله، فهذه الصفات وغيرها من المحامد كانت سِمة هؤلاء الأكابر، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير ما جزى به عباده الصالحين، وغفر لنا ولهم أجمعين.

النتائج والتوصيات

الحمد لله الكبير المتعال، والشكر المطلق لصاحب الفضل والنعم، والصلاة والسلام على إمام البشرية وعلى أصـحابه وأتباعه إلى يوم الدّين، في نهاية هذا البحث سنعرض أهم النتائج والتوصيات:

النتائج:

١. يعد الشيخ البينجويني من أبرز العلماء وكبارهم في عصره، حيث كانت له مكانة خاصة في قلوب العامة والخاصة، وقصده العشرات من الطلبة في جنوب كردستان وشرقها فضلا عن العراق وتلمذوا على يديه وانتفعوا بتدقيقاته ونظرياته وتحليلاته.
٢. أفنى الشيخ البينجويني عمرا مليئا بالبركة والنتاجات في خدمة الإسلام منذ أن حصل على الإجازة العلمية حتى وفاته، ولم يمل من التدريس والكتابة والتحقيق.
٣. كانت للشيخ دراية تامة بالعلوم الشرعية، وألقى الدروس في مختلف العلوم، ووجهت إليه أسئلة دقيقة ومعضلات كثيرة، خصوصا في العلوم العقلية حيث كان أستاذ الأساتذة في هذا المجال ومنقطع النظير.
٤. للشيخ حواش وكتابات على الكثير من العلوم الشرعية، لا سيما في علم الكلام والمنطق، وترك لنا تحقيقات وتحليلات قيمة.
٥. كان الشيخ دقيقا في كتاباته عموما وفتاواه خصوصا ناهيك عن قراءة أغلب المخطوطات والكتب والفتاوى السابقة لعصره، وكان يقرر بعد البحث والتحقيق الدقيق.
٦. التزم البينجويني بالمذهب الشافعي بشكل مطلق، ولم يخرج عن أصوله، وكل فتاواه كان ضمن إطار المذهب.
٧. يُرى بوضوح أثر العلماء الكرد المتأخرين في كتابات الشيخ وفتاواه، كونه سار على هذا الدرب وانتهج منهجهم، ولم يخرج عن الإطار العام الذي وضعوه لاسيما ما يتعلق بتعصبهم لآراء الشيخ الهيتمي والتزامهم المطلق بالمذهب.
٨. اعتمد البينجويني في أغلب فتاويه على كتب ابن حجر الهيتمي وحاول ترجيح آراءه.

٩. يتجلى المستوى العلمي الكبير للشيخ البنجويني في فتاويه وكتاباته، إذ إن شخصية الشيخ العلمية في نقل الآراء والتوجهات فضلا عن إبداء رأيه عليها والمقارنة بينها واضحة عند القارئ.

التوصيات

هناك عدة توصـــــيات مهمة، نرجو الالتفات إليها من قبل الجهات المعنية بجهود علماء الكرد وإحياء تراثهم وتأليفاتهم القيمة، وفيما يأتي نذكر أهمها:

١. تأسيس مركز علمي أكاديمي لحفظ تراث علمائنا وتحقيقه، وخدمة تصانيف علماء الكرد الكبار وإحياء المؤلفات المنسية.
٢. التعرف بسيرة علماء الكرد وجهودهم العلمية في المحافل والمراكز الإسلامية في العالم، وذلك من خلال تنفيذ النقاط السابقة وعقد مؤتمرات علمية عنهم.
٣. الاهتمام بالحجرات والتعليم التقليدي لتكوين العلماء في المستقبل وحفظ عرف العلماء السابقين في التدريس، إذ لم تستطع الدراسات العلمية الشرعية في المدارس الأكاديمية تخريج العلماء وتأهيلهم.

الهوامش والمصادر:

١ أخرجه البخاري في صحيحه، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، رقم الحديث (٧١).

٢ لمعرفة المزيد عن الموضوع، يمكن الرجوع إلى المصادر الآتية: مشاهير الكرد وكردستان، أمين زكى بگ، الطبعة الثانية، ١٩٤٧، مطبعة سعادت، مصر، (٢٦٦). الأسر العلمية، الملا عبدالكريم المدرس، الطبعة الأولى ١٩٨٤: مطبعة شفيق: بغداد: (٤٤٤– ٤٤٦). حياة الأمجاد من العلماء الأكراد، ملا طاهر ملا عبدالله بحركي، مطبعة دار ابن حزم: لبنان: بيروت٢٠١٥ (١٦). تاريخ العلماء الكرد، ملا طاهر ملا عبدالله بحركي، الطبعة الأولى: ٢٠١٠ مطبعة آراس: (٨٧/٢). تاريخ پێنجوێن ومناطقها: عبدالرحمن لالۆ پێنجوێنى، الطبعة الأولى ٢٠٠١: مطبعة أژين: سليمانية: (١٠٩). تاريخ علماء شيخ المارين، صلاح الدين عبدالقادر الواعظ، مطبعة چوارچرا (٦١).

٣ هي منطقة تابعة لمحافظة دهوك في كردستان العراق.

٤ هي منطقة تابعة لمحافظة أربيل.

٥ قرية صغيرة تابعة لقضاء شهربازار التابع لمحافظة السليمانية.

٦ كان إماما ومدرسا في القرية المذكورة، وكان من كبار علماء المنطقة.

٧ هو الحاج الملا احمد ابن الملا عبد الرحمن النودشي، وكان هو و آباؤه متوطنين في قرية (نودشه) في هورامان، زهاء سبعة عشر شخصا في سلسلة واحدة متتابعة، وانتقل جدهم الأعلى من شمالي بلدة (سابلاغ – مهاباد) إلى هذه القرية واستوطن بها، وكان هو وأولاده علماء أفاضل، ولد صاحب الترجمة في قرية (نودشه في كردستان إيران)، (١٢٢٧هـ)، وكان أبوه الملا عبد الرحمن عالما جليلا فنشأ الملا أحمد في تربيته وقرأ العلوم عنده وعند علماء آخرين، فبقى عند والده مدة، ثم انتقل الى رواندوز في كردستان العراق، واستقام عند المولى محمد الخطى إلى أن تخرج على يده، وأخذ الإجازة منه، ورجع إلى بلدة السليمانية، وبقى عند والده إلى أن توفى والده. وبعد وفاته عين مفتيا في محله، واشتغل بخدمة العلم والتدريس والافتاء، وكان من أكابر المدرسين علماً وافادة وإفتاء.

ثم انتقل منها الى (بيارة ونودشه وهاجر إلى سنندج)، وأقام في الأخيرة في المسجد المعروف باسمهم إلى أن توفى (١٣٠٢ هـ). وكان من أفقه فقهاء شرقي كردستان في المذهب الشافعي، وخلف ولدين عالمين: الملا عارف، والملا زين العابدين.

علماؤنا في خدمة العلم والدين: عبدالكريم محمد المدرس، عني بنشره محمد علي القرەداغي، (بغداد: دار الحرية للطباعة، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، ص٧٧.

٨ هو الملا علي بن الملا محمد بن الملا محمود، من علماء قرية (ابراهيم آوا) القريبة من ناحية (قزلجة) التابعة لقضاء (بنجوين) محافظة السليمانية، ولد في حدود سنة (١٢٤٠ هـ) في قرية (ابراهيم آوا)، ودخل في الدراسة عند والده الملا محمد، وبعد الرشد تجول في المدارس حتى استوى، وترقى. سافر الى الاستاذ العلامة مفتي العراق محمد فيضي أفندي الزهاوي في بغداد، وبعد مدة تخرج عنده ورجع إلى كردستان، فاجتمع حوله الطلاب الأذكياء المجاهدون في العلم، فشمر عن ساق الجد وسمي بما في إمكانه في التدريس مع التدقيق التام، وعلق الحواشي على كتب كثيرة. توفى في حدود (١٢٩٢هـ).

علماؤنا في خدمة العلم والدين ص٣٩٦.

٩ أخرجه محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي في صحيحه الجامع الصحيح المختصر،، دار النشر: دار ابن كثير, اليمامة – بيروت – ١٤٠٧ – ١٩٨٧، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا) (١٤٩/١) رقم الحديث (٣٧١). ومسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، في صحيحه دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي) (٣٠٨/١) رقم الحديث (٤١١).

١٠ أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٦/١) رقم الحديث (٦٦٢).

١١ أخرجه أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني في مصنفه، المكتب الإسلامي – بيروت – ١٤٠٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (٥١٦/٢)، برقم (٤٢٦٩)، وسليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، في سننه دار النشر: دار الفك، تحقيق: محمد محيي الدّين عبد الحميد (١٩٩/٢) برقم (١٩٦٠)، صححه الألباني وقال: "إسناده صحيح على شرط الشيخين". صحيح أبي داود: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت١٤٢٠هـ)، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م (٢٠٤/٦).وأخرجه البخاري في صحيحه (٤٣/٢) رقم (١٠٨٤) مختصرا، ومسلم في صحيحه (٤٨٣/١) رقم (٦٩٥) مختصرا أيضا ليس فيه (الخلاف شر).

١٢ أخرجه البخاري في صحيحه (٥٩٦/٢) برقم (١٥٧٠).

١٣ كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس (ت ٧٢٨هـ)، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، (١١٦/٢٣).

١٤ سبق تخريجه.

١٥ يرى أكثر العلماء استحباب قراءة القرآن بعد الفاتحة في الركعتين الأوليين فحسب، بالرغم من وجود دليل على أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قرأ بعد الفاتحة آيات قليلات أحيانا في الركعتين الأخيرتين، لكن السنة المؤكدة هي قرآءة القرآن في الركعتين الأوليين، حيث إن إطالة الركعتين الأخيرتين مقارنة بالركعتين الأوليين مخالفة للسنة وما ذهب إليه العلماء، لذا قال ابن تيمية: "لا يجوز للمأموم مفارقة الإمام حتى في مثل هذه الأمور، فما بالك بالموضوعات التي اختلف فيها العلماء ولهم أدلتهم"!.

١٦ نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ) قدم للكتاب: محمد يوسف البنوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، (٣٢٨/١).

١٧ حاول العلماء تخريج الاحتياط الذي يعرف به المذهب الشافعي تحت قاعدة (الأخذ بأقل ما قيل)، على الرغم من أن القول بذاك يحتوي على إشكالين:

الأول: لم يصرح الشافعي بأخذه بهذه القاعدة، ولم يسمها ولم يقل بها؛ وإنما حكم بعض العلماء بمراعاة الإمام لهذه القاعدة بل نسبوها إليه بدراسة تخريجاته وتفرعاته الفقهية.

والثاني: إن الأمثلة التي ذكرها العلماء بهذا الصدد قد لا تنطبق هذه القاعدة عليها، ولكن مع هذا كله سواء كان إسناد تلك القاعدة إلى الإمام الشافعي صحيحا أم لا، فإنه يظهر لدارسي الفقه الشافعي أن القائلين بهذه النسبة إنما وصلوا إلى هذا الرأي من خلال الاستقراء لفتيا المذهب التي روعيت فيها الاحتياط، حيث اختاروا في أحايين كثيرة ذلك الرأي الذي يتضمن الاحتياط بين جملة من الآراء، على سبيل المثال: هناك اختلاف للعلماء

حول المدة التي يجوز للمسافر أن يقصر فيها الصلاة، وإن أقل المدة التي قال بها العلماء عبارة عن ثلاثة أيام، لذا نرى أن الإمام الشافعي أخذ بهذا الرأي الذي يُعد أقل ما قيل في المسألة مراعاة منه للاحتياط؛ لأنه لو قلنا إنه يجوز قصر الصلاة ثلاثة أيام للمسافر، فإن الرأي هذا؛ يحتوي على جميع الآراء الأخرى، أي أن الذي قال بأنها يجوز أربعة أيام فلا شك أنه قائل بجوازه لثلاثة أيام، والذي قال بجوازه ١٢ يوما أو ١٥ يوما أو أكثر، لاشك أنه قائل بجوازه لمن بقى ثلاثة أيام بطريقة أولى. أما الذي قال بجوازه لمن بقى أربعة أيام فإنه لم يجزه لمن بقى أكثر من ذلك، وهذه هي فلسفة الأخذ بأقل ما قيل، فقولك يدخل قطعاً ضمن أقوال الآخرين دون العكس، وهذا عين الاحتياط. ولذلك كثيرا ما نجد آراء الإمام الشافعي احتوت على الاحتياط للمتدينين، وذلك أدى إلى بعض الصعوبة للملتزمين بها مقارنة بآراء علماء آخرين. لمعرفة أكثر حول قاعدة (الأخذ بأقل ما قيل) ونتائجها، راجع: المستصفى في علم الأصول، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد الوفاة: ٥٠٥ هـ، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت – ١٤١٣هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي (١٥٨/١). والمحصول في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين الرازي الوفاة: ٦٠٦ هـ، دار النشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض – ١٤٠٠هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، (٢٠٨/٦). ورفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الوفاة: ٦٤٦هـ، عالم الكتب، لبنان/بيروت، ١٩٩٩م_ ١٤١٩هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود (٢٥٩/٢). وإرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني الوفاة: ١٢٥٠ هـ، دار النشر: دار الفكر، بيروت ١٤١٢_١٩٩٢، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب (٤٠٧/١).

١٨ مشاهير الكرد وكردستان، أمين زكى بگ، الطبعة الثانية، ١٩٤٧، مطبعة سعادت مصر (٢٦٦). الأسر العلمية ملا عبدالكريم المدرس، الطبعة الأولى ١٩٨٤: مطبعة شفيق: بغداد (٤٤٤_٤٤٦). حياة الأمجاد من علماء الأكراد، ملا طاهر ملا عبدالله بحركى، مطبعة دار ابن حزم: لبنان: بيروت٢٠١٥ (١٦). تاريخ العلماء الكرد، ملا طاهر ملا عبدالله بحركى، الطبعة الأولى: ٢٠١٠ مطبعة آراس (٨٧/٢).

١٩ الأسر العلمية: ملا عبد الكريم المدرس (٤٤٥).

٢٠ إن أغلب تأليفات العلامة عبارة عن الحواشي وقدر يسر من الأراجيز التي كتبها حول بعض المسائل الخاصة، ولكن للأسف الشديد كان أغلبها مخطوطات ولم تخدم كما هو مطلوب.

٢١ جواهر الفتاوى أو خير الزاد في الإرشاد لعلمائنا الكرامطيب الله ثراهم، جمعها ورتبها وزاد عليها بعض الفتاوى الشيخ عبد الكريم المدرس، مطبعة الزمان– بغداد ١٣٩٠هـ ١٩٧١م (٣٧٥/٣).

٢٢ إنما نقول في القرون الأخيرة لأنه من المعلوم أن أغلب علماء الكورد في العصور السابقة قصدوا بغداد والشام والحجاز ومصر، حيث اهتم الشعب الكردي بعلوم القرآن والحديث في تلك العصور كثيرا، والدليل على ذلك أن العشرات من العلماء مثل إبن الصلاح الشهرزوري، وأبي بكر المصنف، وإبراهيم الگوراني، الذين ذاع صيتهم اهتموا كثيرا بالعلوم النقلية أيما اهتمام.

٢٣ نرى نماذج من هذا في مواضع مختلفة من (جواهر الفتاوى): (ج٣/٨٤، ١٧٧، ٣٤٦، ٣٩٠).

٢٤ هناك نماذج كثيرة عن هذا الموضوع، والفتاوي التي جمعها الشيخ المدرس في (جواهر الفتاوي) خير مثال على ذلك، حيث بعد أن أفتى عالم ما في مسألة ما كتب تفاصيل فتواه وأرسلها إلى كبار علماء المنطقة وبعد قيام هؤلاء العلماء بالبحث الدؤوب والاستقراء الفاحص حولها؛ أبدوا رأيهم عليها وكتبوا عليها تقريظهم.

٢٥ الزهد: عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي أبو عبد الله الوفاة: ١٨١هـ، دار الكتب العلمية – بيروت، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (١٩/١). والطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري الوفاة: ٢٣٠ هـ، دار النشر: دار صادر _ بيروت (١١٠/٦). وسنن الدارمي: عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي الوفاة: ٢٥٥هـ، دار النشر: دار الكتاب العربي بيروت – ١٤٠٧هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: فواز أحمد زمرلي, خالد السبع العلمي (٦٥/١). والفقيه والمتفقه: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي الوفاة: ٤٦٢هـ، دار النشر: دار ابن الجوزي السعودية – ١٤٢١هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، (٢٤/٢).

٢٦ الإحكام في أصول الأحكام: علي بن محمد الآمدي أبو الحسن الوفاة: ٦٣١ هـ، دار النشر: دار الكتاب العربي_ بيروت ١٤٠٤هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. سيد الجميلي، (١٧١/٤). روضة الناظر وجنة المناظر: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد الوفاة: ٦٢٠، دار النشر: جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض ١٣٩٩هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد، (٣٥٤/١). رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب: تاج الدين أبو النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الوفاة: ٦٤٦هـ، دار النشر: عالم الكتب، لبنان_ بيروت ١٩٩٩م _ ١٤١٩هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، (٢٤٥/١). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي بن سلطان محمد القاري الوفاة: ١٠١٤هـ، دار النشر: دار الكتب العلمية، لبنان _ بيروت، ١٤٢٢هـ _ ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: جمال عيتاني، (٤٨٠/١).

٢٧ انظر على سبيل المثال الفتاوى التي جمعها العلامة المدرس في كتاب جواهر الفتاوى.

٢٨ جواهر الفتاوى (١٣٧/٣).

٢٩ جواهر الفتاوى (ج١١٠/٣).

٣٠ جواهر الفتاوى (٥٣/٢).

٣١ جواهر الفتاوى (١٨٥/٣، ١٩٨، ٢١٧، ٢٢٨، ٤٠١..)

٣٢ راجع تلك الفتاوى من كتاب جواهر الفتاوى (٣٦٥/٣–٣٧٥).

٣٣ إن الشيخ البينجويني قد راعى هذه النقطة في حميع فتاواه دونما تمايز.

٣٤ جواهر الفتاوى (ج١٨/٣).

٣٥ جواهر الفتاوى (١٨/٣). وللاطلاع على فتوى ابن جحر راجع: الفتاوى الكبرى الفقهية: ابن حجر الهيتمي الوفاة: ٩٧٣ هـ، دار النشر: دار الفكر (٨١/١)

٣٦ يقال: أول من قال ذلك امرأة من عذرة يقال لها أسماء بنت عبد الله، وكان لها زوج من بنى عمها يقال له عروس، فمات عنها، فتزوجها رجل من غير قومها يقال له نوفل، وكان أعسر أبخر بخيلا دميما، فلما أراد أن يظعن بها قالت له: لو أذنت لي فرثيت ابن عمى وبكيت عند رمسه، فقال افعلي، فقالت: أبكيك يا عروس الأعراس، يا ثعلبا في أهله وأسدا عند الباس، مع أشياء ليس يعلمها الناس قال: وما تلك الأشياء؟ قالت: كان عن الهمة غير نعاس، ويعمل السيف صبيحات الباس، ثم قالت: يا عروس الأغر الأزهر، الطيب الخيم الكريم المخبر مع أشياء له لا تذكر، قال: وما تلك الأشياء؟ قالت: كان عيوفا للخنا والمنكر، طيب النكهة غير أبخر، أيسر غير أعسر، فعرف الزوج أنها تعرض به، فلما رحل بها قال: ضمي إليك عطرك، وقد نظر إلى قشوة (قشوة العطر: وعاؤه) عطرها مطروحة، فقالت: لا عطر بعد عروس، فذهبت مثلا. أنظر: الشعر والشعراء،

أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ) الوفاة: ٢٧٦ هـ (١٣٥/١). العقد الفريد: أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي الوفاة: ٣٢٨هـ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت _ لبنان، ١٤٢٠هـ _١٩٩٩م، الطبعة: الثالثة (٧١/٣). مجمع الأمثال: أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني النيسابوري الوفاة: ٥١٨، دار النشر: دار المعرفة، بيروت، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، (٢١١/٢).

٣٧ حيث أشار في كتابه هذا إلى ضرورة الالتزام بالتقليد، كما يدعو إلى عدم الخروج من آراء الهيتمي لاسيما في التحفة عند وجود الاختلاف بينه وبين بقية المتأخرين.

٣٨ حجة الله البالغة، الإمام أحمد المعروف بشاه ولي الله ابن عبد الرحيم الدهلوي الوفاة: ١١٧٦هـ، دار النشر: دار الكتب الحديثة، مكتبة المثنى، القاهرة بغداد، تحقيق: سيد سابق، (٣٣٢/١).

٣٩جواهر الفتاوى: (٢٥٨/٢).

٤٠ القسامة: هي الأيمان تُقَسَّم على الأولياء في الدَّم. وصورتُها: أن يوجد قتيلٌ في موضعٍ لا يُعْرَف مَنْ قَتَلَه، ولا يقُوم عليْه بيِّنةٌ، ويدَّعِي الوليُّ قتْلَه على واحدٍ أو جماعة، ويقترن بالواقعةِ ما يُشْعر بصدْق الوليّ في دعواه، ويقال له اللَّوْث، فيحلف على ما يَدَّعيه. العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، المحقق: علي محمد عوض – عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م (١٢/١١).

٤١ أخرجه البخاري في صحيحه (٢٥٢٩/٦)، رقم الحديث (٦٥٠٣)

٤٢ جواهر الفتاوى (١٩٧/٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٧، ٢٣٦، ٢٣٧، ٣٧٢، ٤١٣).

٤٣ جواهر الفتاوى (٢٢/١-٢٣).

٤٤ جواهر الفتاوى (٢٨٧/١).

٤٥ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة – ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م (٢٩١/٦).

٤٦ جواهر الفتاوى (٣/ ٣٨).

٤٧ يقصد بالأمرين كما يتضح من الفتوى: (اختلاف نوع الفسق بين الزوجين، مع زيادة فسقه على فسقها).

٤٨ جواهر الفتاوى (١٩٠/٣).

٤٩ جواهر الفتاوى (٨/٢).